

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

أحدكم زان فلا يحد سواء قاموا عليه جميعا أو أحدهم قاله في الموازية وظاهره ولو ادعى القائم أنه أراد ابن شاس إلا أن تتبين إرادته في الموازية من قال لجماعة أحدكم زان أو ابن زانية فلا يحد إذ لا يعرف من أراد ولو قام به جماعتهم ولو ادعى أحدهم أنه أراد ابن رشد هذا بعيد لأنه قاله لأحدهم فلا حجة له إذا قام به جميعهم وقوله ولو ادعى أحدهم أنه أراد أي فلا يقبل إلا ببيان أنه أراد قاله في الجواهر وحد بضم الحاء وشد الدال المكلف في قوله لحر مسلم عفيف مطيق مأبون بفتح الميم وسكون الهمز وضم الموحدة إن كان المقول له لا يتأنت أي لا يتشبه بالإناث في كلامه وأفعاله فإن كان يتأنت فلا يحد بعد أن يحلف أنه أراد التأنت لا الفعل فيه ابن الماجشون من قيل له يا مأبون وهو رجل في كلامه تأنيث يضرب الكبر ويلعب في الأعراس ويغني ويتهم بما فيه قيل فما يخرج من الحد إلا تحقيق ذلك قلت المتبادر من قوله تحقيق ذلك أن المراد به الفعل في المقذوف وإلا أعلم و حد في قوله لحر مسلم يا ابن النصراني مثلا أو يا ابن الأزرق أو الأسود أو الأقطع أو الأعور أو الأحق إن لم يكن في آباءه أي المقول له أحد كذلك المذكور في الاتصاف بالنصرانية والزرقه فإن كان فيهم أحد كذلك فلا يحد لأنه لم يرد نفي نسبه ابن عرفة اللخمي من قال لرجل يا ابن اليهودي أو يا ابن النصراني فقال ابن القاسم يحد وقال أشهب لا يحد قلت ربما أجريا على التفكير بنفي الصفات وعدمه قال يا ابن الأقطع أو الأعور أو الأحق أو الأزرق أو الآدم وليس أحد من آباءه كذلك يحد عند ابن القاسم ولا يحد على قول أشهب وإن قال يا ابن الحجام أو الخياط وليس في آباءه من عمل ذلك فقال ابن القاسم إن كان المقول له من العرب يحد وإن كان من الموالي فلا يحد وروى أشهب لا يحد فيهما إلا أن يكون في آباءه من عمل ذلك وقال أشهب لا يحد فيهما إن حلف أنه لم يرد نفيه عن آباءه العدوي لا يحد في هذه الأزمنة